

فتح المعين بشرح قرة العين

بغير إذنھا وإن لم يعین المجبر الزوج في توكيله وعلى وكيل إن لم يعین الولي الزوج
رعاية حظ واحتياط في أمرھا فإن زوجها بغير كفاء أو بكفاء وقد خطبھا أكفأ منه لم یصح
التزويج لمخالفته الإحتياط الواجب علیه و یجوز التوكيل لغيره أي غير المجبر بأن لم یكن
أباً ولا جدًا في البكر أن كانت موليته ثيبًا فليوكل بعد إذن حصل منها له فيه أي التزويج